

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/2001/28  
9 November 2000

ARABIC  
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية

المحتلة، بما فيها فلسطين

مذكرة من إعداد الأمين العام

١- اعتمدت لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين القرار ٧/٢٠٠٠ المعنون "حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل". وقد طلبت اللجنة إلى الأمين العام، في الفقرة ٦ من القرار ٧/٢٠٠٠، أن يسترعي انتباه جميع الحكومات، وأجهزة الأمم المتحدة المختصة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية، والمنظمات الإنسانية الدولية إلى هذا القرار، وأن ينشره على أوسع نطاق ممكن، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والخمسين.

٢- ووفقاً لطلبات اللجنة هذه، استرعى الأمين العام انتباه جميع الحكومات إلى القرار ٧/٢٠٠٠، وذلك بمذكرة شفوية مؤرخة في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠. ونقل هذا القرار أيضاً إلى اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة وإلى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

٣- وفضلاً عن ذلك، أحيل هذا القرار إلى جميع الوكالات المتخصصة وإلى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى. وبالإضافة إلى ذلك، وجه إلى هذا القرار انتباه المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية المختصة والمنظمات الإنسانية الدولية.

٤ - وقد اضطلعت إدارة شؤون الإعلام بالأنشطة التالية:

(أ) واصلت الإدارة، بالتعاون مع دائرة الأمم المتحدة للإعلام بجنيف، تقديم تغطية صحفية لاجتماعات اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة. وقدمت أيضا إلى دورة لجنة حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٠ تغطية سمعية - بصرية وصحفية شاملة؛

(ب) وواصلت إدارة شؤون الإعلام نشر المعلومات عن جميع أنشطة اللجنة الخاصة، بما في ذلك الوثائق والبلاغات الصحفية والاتصالات مع الصحفيين والتقارير ذات الصلة بشأن الأعمال المضطلع بها من جانب اللجنة الخاصة ولجنة حقوق الإنسان عن طريق دوائر الأمم المتحدة للإعلام ومراكز الأمم المتحدة للإعلام ومكاتب الأمم المتحدة الأخرى في الميدان. وقد كفل النهج القائم على الوسائط المتعددة الذي تتبعه الإدارة توفير تغطية فعالة لأنشطة اللجنة الخاصة والأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان، فضلا عن توزيع المواد الإعلامية ذات الصلة في جميع أنحاء العالم؛

(ج) وبالإضافة إلى ذلك فإن الإدارة قد قامت، عن طريق دائرة الإعلام التابعة لها في جنيف، بتقديم تغطية بالمطبوعات والإذاعة والتلفاز، وتقديم إحاطات صحفية منظمة وإحاطات موجهة إلى الجمهور؛

(د) وقامت الإدارة أيضا، عن طريق مراكز الإعلام التابعة لها، بتقديم دعم إلى البعثة الميدانية للجنة الخاصة الموفدة إلى مصر والأردن والجمهورية العربية السورية أثناء الفترة من ١٨ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠. ومما تجدر ملاحظته أيضا أن الأمين العام قد وجه في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠ مذكرة شفوية إلى جميع الدول يسترعي فيها انتباهها إلى قرارات الجمعية العامة ٧٦/٥٤ و ٧٧/٤٥ و ٧٨/٥٤ و ٧٩/٥٤ و ٨٠/٥٤.

— — — — —